

التوصية ITU-R SA.1276-2*

المواقع المدارية لسواتل مرحل المعطيات الواجب حمايتها من إرسالات أنظمة الخدمة الثابتة العاملة في النطاق GHz 27,5-25,25

(المسألة ITU-R 118/7)

(1997-2003-2009)

مجال التطبيق

تحدد هذه التوصية المواقع المدارية لسواتل مرحل المعطيات (DRS) الواجب حمايتها من إرسالات أنظمة الخدمة الثابتة التي تعمل في النطاق GHz 27,5-25,25 وذلك استناداً إلى حدود القدرة e.i.r.p. والكثافة الطيفية للقدرة e.i.r.p. والأحكام التي تنص عليها التوصية ITU-R F.1249.

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

(أ) أن الخدمة ما بين الساتلية للإرسالات من السواتل بمدار منخفض إلى المستقبلات على متن سواتل مرحل المعطيات المستقرة بالنسبة إلى الأرض تستخدم، من بين جملة أمور، النطاق GHz 27,5-25,25؛

(ب) أن الخدمة الثابتة (FS) والخدمة المتنقلة (MS) تتقاسمان نطاق التردد هذا على أساس أولي؛

(ج) أن الدراسات بينت أن محطات الخدمة الثابتة التي تتمتع بإرسالات تكون على شبه خط البصر تقريباً موجهة إلى الموقع المداري لسواتل DRS، قد تسبب تداخلات في مستقبل الساتل DRS الذي يتخطى القيم المحددة في التوصية ITU-R SA.1155؛

(د) أن إمكانية التداخل في مستقبل الساتل DRS تتوقف على كثافة القدرة e.i.r.p. لإرسالات محطة الخدمة FS المشعة باتجاه الموقع المداري للسواتل DRS؛

(هـ) أن التوصية ITU-R F.1249 تحدد الحدود العملية للقدرة e.i.r.p. والكثافة الطيفية للقدرة e.i.r.p. التي تشعها محطات الخدمة FS في اتجاه الساتل DRS المستقر بالنسبة إلى الأرض؛

(و) أن عدداً محدوداً من شبكات السواتل DRS نشرت أو أنها في طور التنفيذ ولم تزود بعد بقدرات مناسبة للتخفيف من التداخل؛

(ز) أنه من المستحب تحديد المواقع المدارية المستقرة بالنسبة إلى الأرض الخاصة الواجب حمايتها لتوفير المرونة القصوى للإدارات لدى نشر محطات الخدمة FS في نطاقات التردد هذه،

توصي

بأن تتواجد المستقبلات على متن الساتل DRS التي تشغل في النطاق GHz 27,5-25,25 الواجب حمايتها تماشياً وأحكام التوصية ITU-R F.1249 في المواقع المدارية المستقرة بالنسبة إلى الأرض التالية (معطاة في اتجاه الشرق): 16,4° و 21,5° و 47° و 59° و 85° و 89° و 90,75° و 95° و 113° و 121° و 133° و 160° و 177,5° و 186° و 189° و 190° و 200° و 221° و 298° و 311° و 314° و 316° و 319° و 328° و 344° و 348°.

* ينبغي رفع هذه التوصية إلى عناية لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية.